

وزارة التجارة والصناعة

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزاري رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٨ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الغربية

للعام المالي ٢٠١٦

رئيس القطاع المفوض في بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير المختص

والوزارة المختصة في تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٤٩٢ لسنة ٢٠١٧ بشأن التفويض في بعض

الاختصاصات بقانون الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٥٢٦ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

للحركة التجارية لمحافظة الغربية الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٥؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الغربية جلسة ٢٠١٧/٣/٢٦

باعتماد الحساب الختامي للحركة عن العام المالي ٢٠١٦؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٨/٤/١٨؛

قرار:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الغربية عن العام المالى ٢٠١٦ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٢١١٧٥٩٣,٢٥ ج (فقط اثنا عشر مليوناً ومائة وسبعة عشر ألفاً وخمسمائة وثلاثة وتسعون جنيهاً وخمسة وعشرون قرشاً لا غير) وبلغت جملة المصاروفات مبلغ ٥٤٩١٦٠٠,٢٥ ج (فقط خمسة ملايين وأربعين ألفاً وواحد وتسعون ألفاً وستمائة جنيه وخمسة وعشرون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصاروفات مبلغ ٦٦٢٥٩٩٣ ج (فقط ستة ملايين وستمائة وخمسة وعشرون ألفاً وتسعمائة وثلاثة وتسعون جنيهاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذى بلغ فى ٢٠١٦/١٢/٣١ مبلغ ٥٦٦٢٠٦٩٧,٢٧ ج (فقط ستة وخمسون مليوناً وستمائة وعشرون ألفاً وستمائة وسبعة وتسعون جنيهاً وسبعة وعشرون قرشاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية.

تحريراً في ٢٠١٨/٤/١٨

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

أ/ محمود أحمد عبد المجيد